محليات

وزير التموين يواجه غرف الصناعة والتجارة:

المعارض وسيلة لبيع منتجات غير نظامية أو مهربة غير مشمولة بالرقابة

| محمد راكان مصطفى

وجه وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبد الله الغربي كتاباً إلى اتحاد غرف التجارة السورية، واتحاد غرف الصناعة السورية، مبيناً فيه أنه وعلى هامش الجولات المنفذة إلى المحافظات والتي تشمل الفعاليات الاقتصادية والتجارية ومن ضمنها المعارض التجارية المقامة فيها تمت ملاحظة أن أغلب الشركات المشاركة ليس لديها أي سجل تجاري (أفراد أو شركات).

> أسعار السلع في المعارض مرتفعة مقارنة بالأسواق

وبين الغربي في كتابه الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه أن أغلب المنتجات المعروضة في المعارض غير مسجلة في مديرية حماية الملكية التجارية والصناعية التابعة لوزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، وأن الأسعار المرتفعة مقارنة مع أسعار السوق على الرغم من الإعلان عن وجود حسومات بنسبة ٣٠ بالمئة.

وأشار الغربي إلى أن هذا أدى إلى تحول هذه المعارض إلى وسيلة لبيع منتجات غير نظامية أو مهربة غير مشمولة بالرقابة المخبرية والفنية.

وأشار الغربي في كتابه أن أغلب الإعلانات عبر اللوحات الإعلانية الطرقية تقوم بالترويج لمنتجات تحمل رموزاً أو أشكالاً غير مطابقة لواقع المنتج، والتي من شأنها أن تؤدي إلى الخداع أو التضليل وخاصة فيما يتعلق بجودة المنتج وتركيبه ومواصفاته الجوهرية وصنفه ونوعه وكميته وطريقة صنعه ومنشئه وتاريخ إنتاجه وعلامته التجارية.

وطلب الغربي إلى الاتحادات بالتوجيه إلى كل من التجار والصناعيين بضرورة تسجيل شركاته أصولاً في كل من مديرية الشركات وأمانة السجل التجاري في المحافظات وتسجيل علامتهم التجارية أو الصناعية في مديرية حماية الملكية التجارية والصناعية في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً، وأن تكون التخفيضات ضمن المعارض واقعية ولا تقل عن نسبة ٢٥ بالمئة من سعر مبيعها في الأسواق.

وبعدم قبول أي إعلان لمنتج أو مشاركة في أي معرض لأي شركة أو مؤسسة أو علامة سواء كانت تجارية أو صناعية ما لم يتم تسجيله أصولاً في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك حرصاً على حماية المنتج الوطني وإيصاله إلى المستهلك بالمواصفات المناسبة وبالسعر المناسب.

رفع سقف الراتب وربط الترفيع بنشر بحوث علمية أصيلة

مشروع قانون يضع آلية جديدة لتعيين أعضاء الهيئة الفنية في الجامعات لضمان جودة التعليم

| محمد منار حميجو

كشف مشروع تعديل لقانون تنظيم الجامعات عن وضع آلية جديدة لتعيين وترفيع أعضاء الهيئة الفنية في الجامعات (القائم والمشرف والمدير) على الأعمال لضمان جودة العملية التعليمية، مؤكدا أنه تم إلغاء وظيفة معاون قائم بالأعمال على أن يتم ترفيع الموظفين الحاليين إلى قائمين بالأعمال.

ونص المشروع الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه على شروط تعيين الهيئة الفنية وهي أن يتم التعيين من رئيس الجامعة بناء على قرارات مجالس الجامعة والكلية والقسم المختص وبالتالي أصبح للكليات دور أساسي في التعيين بعدما كان دورها مقتصراً فقط على تقديم المقترحات التي يحق لرئيس الجامعة رفضها أو قبولها.

وأكد المشروع أن التعيين يكون بناء على إعلان يصدره رئيس الجامعة وهذا لم يكن في قانون تنظيم الجامعات الصادر في عام ٢٠٠٦، مشترطاً أن يكون المتقدم لهذه الوظيفة أهلاً للتدريس، إضافة إلى ضرورة أن يكون قد نشر في مجال اختصاصه بعد الحصول على المؤهل العلمي بحوثاً علمية على أن يضع مجلس التعليم العالي التعليمات التنفيذية لتطبيق ذلك.

ولم ينص القانون الحالي على شروط تعيين أعضاء الهيئة الفنية المتعلقة بضرورة نشر أبحاث علمية في الجامعة ضمن اختصاصهم في خطوة نحو تطوير هذا الاختصاص باعتبار أن أعضاء الهيئة الفنية على احتكاك دائم مع طلاب الجامعة إضافة إلى أنه يتم الاعتماد عليهم في الكثير من المحاضرات العملية في الجامعة.

وأكد المشروع أن من شروط تعيين القائم على الأعمال أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير من إحدى الجامعات السورية في الاختصاص المطلوب لشغل هذه الوظيفة بدرجة إجازة جيد في حين كان يحق للحاصل على إجازة الجامعة بشغل هذه الوظيفة في حال كان معدله يسمح بذلك.

ولفت المشروع إلى أن من شروط تعيين مشرف على الأعمال أن يكون شغل وظيفة قائم بالأعمال ست سنوات على الأقل في إحدى الجامعات السورية أو في مستواها في الجامعات والهيئات العلمية الأخرى بدءاً من تاريخ صدور تاريخ تعيينه قائماً بالأعمال.

وأكد المشروع أن من الشروط أيضاً أن يكون أجرى وهو قائم بالأعمال أبحاثاً علمية أصيلة ونشرها على أن يضع مجلسا التعليم العالي التعليمات التنفيذية لذلك.

وفيما يتعلق بمدير الأعمال أوضح المشروع أن يجب أن يشغل وظيفة مشرف على الأعمال ست سنوات على الأقل في إحدى الجامعات أو المعاهد العليا السورية أو ما في مستواها مم الجامعات والهيئات العلمية الأخرى.

وأشار المشروع إلى أنه يتم تعيين الموفدين لمصلحة الجامعة في وظيفة قائم بالأعمال من دون إعلان، موضحاً أنه يعد عضو الهيئة الفنية المعين لأول مرة في الجامعة متمرناً لمصلحة مدة سنتين.

وأوضح المشروع أن مجلس القسم يرفع تقريرا إلى مجلس الكلية بعد تعيين عضو الهيئة الفنية بثمانية أشهر على تعيينه يتضمن إضافة إلى نشاطه العلمي إمكاناته التربوية ولاجتماعية والتزامه بالعملية الفنية والنشاطات الأخرى.

وأكد المشروع أن مجلس الكلية يرفع تقريره إلى مجلس الجامعة متضمناً المقترح لرئيس الجامعة لإصدار القرار اللازم بتأصيله أو نقله مع شاغره إلى وظيفة أخرى في الجامعة غير عضوية الهيئة الفنية أو إنهاء خدمته وفق القوانين والأنظمة النافذة.

وأشار المشروع إلى أن مجلس التعليم العالي يضع التعليمات التنفيذية والشروط الأخرى التي يراها ضرورية لتأصيل عضو الهيئة الفنية.

ووفقاً للمشروع ينقل المعنيون بوظيفة قائم بالأعمال معاون قبل صدور القانون إلى وظيفة قائم بالأعمال مع شواغرهم حكماً وبرواتبهم نفسها، مشيراً إلى أنه يحتفظ العاملون في الجهات العامة الذين يعينون بوظيفة عضو هيئة فنية برواتبهم وبمرتباتهم وبقدمهم المكتسب للترفيع المقبل وبما لا يتجاوز سقف الراتب المحدد لوظيفة عضو الهيئة الفنية.

ولفت المشروع إلى أنه في حال التجاوز يعد الفرق بين سقف راتب وظيفة عضو الهيئة الفنية وراتبه السابق، موضحا أنه تعدل الرواتب لمدير الأعمال ليصبح ٣٠ ألف ليرة وسقفه نحو ٤٩ ألفاً بينما مشرف الأعمال أكثر من ٢٧ ألفاً وسقفه ٣٩ ألف ليرة وأخيراً قائم بالأعمال يصبح راتبه ٢٤ ألفاً والسقف ٣٤ ألف ليرة.

> أن يكون حاصلاً على شهادة الماجستير عند التعيين

> مجلسا الكلية والقسم أصبح لهما دور بالتعيين بعدما كان رئيس الجامعة متفرداً بذلك

من جهتها أكد كتاب صادر عن وزارة التعليم العالي أن تعيين أعضاء الهيئة الفنية بالجامعات سيكون مقتصراً على حملة درجة الماجستير على الأقل، مؤكداً أنه سيتم ربط الترفيع إلى الوظيفة الأعلى بنشر بحوث علمية أصيلة.

وأوضح الكتاب الذي رفعته الوزارة إلى مجلس الوزراء لبيان الأسباب الموجبة للمشروع أن من خلال هذا المشروع يهدف إلى تحقق مبدأ تكافؤ الفرص بعدما كانت النصوص النافذة تسمح بالنقل من الجهات العامة لعضوية الهيئة الفنية من جهة التعيين عبر فرز المهندسين وتعيينهم في الكليات الهندسية.

مدير تموين حماة: ارتفاع نسبة الغش في أسواق حماة

| حماة- محمد أحمد خبازي

كشف مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بحماة زياد كوسا لـ«الوطن» عن ارتفاع نسبة الغش في أسواق حماة خلال هذا الأسبوع ، حيث عمد الباعة وبعض أصحاب المنشآت الصناعية إلى الغش لتحقيق ربح مادي فاحش ولو كان ذلك على حساب المواطنين وصحتهم.

وبين كوسا أنه تم ضبط معمل أجبان مقابل فرع المرور على طريق حلب، غير مرخص ومخالف لكل الشروط الصحية، ويستخدم صاحبه النشاء وماء الأوكسجين في غش الحليب، إضافة إلى ضبط معمل ألبان في منطقة المزارب القديمة يستخدم صاحبه الزبدة النباتية والنشاء والحليب المجفف الخالي الدسم في صناعة الألبان.

وفي حي كازو ضبطت دوريات حماية المستهلك سيارة محملة بأكثر من طن من مخلفات المسالخ كانت متجهة إلى المسامك الخاصة لاستخدامها كعلف للأسماك، حيث تم إتلافها حرقاً.

ولفت كوسا إلى ضبط كميات من المواد الإغاثية في محل يقع في طريق حلب القديم، فتمت مصادرتها، وفي حي البيّاض تم ضبط معتمدي خبز يغشون الربطات بالوزن، وفي ساحة العاصي تم ضبط بائع عسل مغشوش يبيع الكيلو مابين ١٠٠٠– ٣٠٠٠ ليرة بحسب الزبون، وفي مناطق المحافظة تم ضبط ٤ محطات محروقات تغش بمكيال البنزين.

وأكد كوسا أنه تم تنظيم الضبوط التموينية بحق المخالفين وإحالتهم إلى القضاء المختص ليقول فيهم كلمته الفصل.

سد صلخد خارج الخدمة لارتفاع أقنية المياه المغذية للبحيرة وتعديات المزارعين

| السويداء- عبير صيموعة

عجز مديرية الموارد المائية عن ترميم وتأهيل وتعميق الأقنية المغذية لسد صلخد أبقى السد الذي تم تشييده عام ١٩٩٠ خارج الاستثمار المائي نظراً لعدم وصول الوارد المائي إلى بحيرة السد، ولعل المضحك المبكي في القضية أن الإشكالية تكمن في القناة المائية المغذية للسد التي تحتاج فقط لتعميق من الموارد المائية نحو ٦٠ سم، نظراً لوصول المياه للعبارة من دون وصولها للسد.

رئيس الجمعية الفلاحية في مدينة صلخد محمد الأطرش بين لـ«الوطن» أنه تم رصد ٤ ملايين ليرة منذ ١٠سنوات لتعميق هذه القناة ولكن لم يتم تنفيذها الأمر الذي حال دون استثمار السد وتسبب بحرمان الأراضي المجاورة له من الري والبالغة ٣ آلاف دونم مشجرة علماً أن الحجم التخزيني للسد يبلغ نحو ٦٥٠ ألف م٣.

ولفت الأطرش إلى أن حرمان السد من التغذية المائية لم يقتصر على التنفيذ السيئ للقناة المغذية للسد بل يضاف إليها التعديات والتجاوزات من الزارعين على الأقنية المغذية للسد والذي حال دون وصول مياه الفرع الأول المغذي للسد والقادم من غرب قرية طللين والفرع الثاني الذي يأتي من مفيض سد السهوة عبر أراضي قرية عيون.

وأوضح الأطرش أنه سبق للأهالي أن تقدموا بالعديد من الكتب الرسمية إلى مديرية الموارد المائية لتأهيل وترميم الأقنية المغذية للسد إلا أنها بقيت من دون إجابة، لافتاً إلى أن عدم تأهيل الأقنية المغذية للسد أدى إلى إشكالية أكبر وهي اندفاع المياه الجارية ضمنها للفيضان نحو أراضي المزارعين، ما تسبب بإخراجها من دائرة الاستثمار الزراعي نتيجة غمرها بالمياه.

من جانبه بين مدير الموارد المائية في السويداء نبيل عقل أن سد صلخد قد تم إحداثه بهدف تأمين مياه الشرب لأهالي المدينة إلا أن عدم قيام مؤسسة مياه السويداء بإنشاء محطة تصفية أعاق استثماره، مضيفاً: إن المديرية وعلى مدى السنوات الماضية قامت بتعزيل الوادي المغذي للسد مائياً إضافة لتعزيل القناة، عدا ذلك فقد تم تنفيذ عبارات بيتونية في بعض المقاطع على الوادي المذكور لتأمين عبور المزارعين إلى أراضيهم وعدم لجوء هؤلاء لردم الوادي تحت مسوغ الوصول إلى أراضيهم ما يعوق وصول المياه إلى بحيرة السد.

وأوضح عقل أن المديرية قامت قبل نهاية العام الماضي بإرسال عبارات بيتونية لتنفيذها على بعض المقاطع كما جرى تعميق مقاطع أخرى من القناة المغذية للسد وتحديداً عند التقاء القناة مع وادي صلخد، مشيراً إلى أن المديرية بصدد تنفيذ بوابات لتنظيم جريان المياه عند نقطة التقاء القناة مع الوادي بغية ضمان وصول المياه إلى السد.

٨٤ بالمئة نسبة تنفيذ خطة زراعة القمح المروي في درعا

| درعا - الوطن

وكشف مدير زراعة درعا عبد الفتاح الرحال لـ«الوطن» أن وجود حشرة السونة محدود ولا يزال تحت العتبة الاقتصادية، وعند الضرورة سيصار إلى مكافحتها بالمواد اللازمة المتوافرة في مستودعات المديرية بكميات تغطي أي احتياج.

وبدوره أوضح رئيس دائرة الإرشاد الزراعي محمد الشحادات لـ«الوطن» أن حشرة السونة تصيب العديد من المحاصيل وعلى رأسها القمح والشعير، وهي تخلف أضراراً على الإنتاج تتمثل بانخفاض وزن الحبوب المصابة وتدني مواصفات الطحين الناتج عنها وكذلك انخفاض القدرة الإنباتية لها كبذار، وقد اتخذت المديرية إجراءات عدة لإدارة هذه الآفة منها تنفيذ دورة تدريبية للفنيين على الإدارة المتكاملة لمحصول القمح ومدرسة مزارعين حقلية على تعزيز الإدارة المتكاملة للآفات التي تصيب القمح وتنفيذ اثنين من الحقول الإرشادية إضافة إلى ندوات وبيانات عملية وأيام حقلية للتعريف بالآفة.

وبيّن الشحادات لـ«الوطن» أن الأمر يسري على آفة فأر الحقل، علماً أنه تم حتى تاريخه مكافحة ١٥٠٠ هكتار مزروعة بالقمح ضد فأر الحقل بعد أن تم توزيع المبيدات اللازمة على الوحدات الإرشادية، والإصابات لهذه الآفة لا تزال تحت العتبة الاقتصادية أيضاً.

تجدر الإشارة إلى أن المساحة المزروعة بالقمح البعل على مستوى المحافظة بلغت ٤٩١٢٨ هكتاراً بنسبة تنفيذ ٦٧ بالمئة من المخطط والمساحة المزروعة بالقمح المروي وصلت ٦٢١٤ هكتاراً بنسبة تنفيذ ٨٤ بالمئة من المخطط، في حين بلغت نسبة زراعة الشعير ٧٢ بالمئة من المخطط البالغ ٢٩٦٣٢ هكتاراً، ومن أهم مطالب الفلاحين التي تحدثوا عنها لـ«الوطن» ضرورة تأمين الحصادات للمحصول في الأوقات المناسبة وخاصة في المناطق الآمنة، لتلافي تأخير الحصاد الذي حصل في الموسم الفائت لقلة الحصادات.

مدير زراعة القنيطرة: سددوا للمصرف الزراعي الرسوم المترتبة عليكم

أصحاب جرارات المنحة اليابانية يطالبون بتسوية وضعها الجمركي

| القنيطرة - الوطن

اشتكى أصحاب جرارات المنحة اليابانية التي تم توزيعها على مزارعي القنيطرة عن طريق الجمعيات الفلاحية التابعة لاتحاد فلاحي المحافظة بإشراف مديرية الزراعة، بأنهم رغم استلامهم الجرارات عام ٢٠٠٢ فإنه حتى تاريخه لم تتم تسوية وضعها الجمركي.

ولفت أصحاب تلك الجرارات إلى أن الشهادات الجمركية ما زالت حتى الآن باسم وزارة الزراعة علماً أن هناك عقد تنازل من مديرية الزراعة في القنيطرة إلى المزارع يثبت فيه ملكيته للجرار.

وأبرز أصحاب الشكوى مجموعة من المراسلات التي تمت بين الجهات المعنية ومنها كتاب مديرية الجمارك رقم ١٣٨٧٢ تاريخ ٢٠٠٧/١١/١٦ والموجه لوزارة المالية بخصوص إمكانية إفراغ جرارات المنحة اليابانية لأصحابها، وضرورة معالجة الموضوع وفق القوانين والأنظمة النافذة التي توجب تسديد الرسوم المترتبة على الجرارات من المنحة اليابانية بعد الحصول على إجازة حكمية.

وأجاب المصرف الزراعي بأن نقل ملكية الجرارات المباعة إلى مشتريها يتم بموجب تسديد الرسوم الجمركية عليها من الجهة التي تصرفت بها بالبيع لجهة غير معفاة عملاً بالقاعدة القانونية «الغرم بالغنم».

إضافة إلى كتاب وزارة الزراعة إلى وزارة الاقتصاد بالكتاب رقم ٢٦٣ تاريخ ٢٠١٠/٣/١٠ والمؤكد على كتب سابقة تطلب من مديريات الاقتصاد والتجارة بالمحافظات بتوجيهها بتسوية أوضاع جرارات المنحة اليابانية المباعة للفلاحين حسب الأصول بعد أن يتم تسديد قيمة الرسوم الجمركية المترتبة عليها لحساب مديرية جمارك اللاذقية ليتمكن أصحابها من تسجيلها في مديريات النقل.

وكتاب مديرية جمارك اللاذقية إلى مديرية زراعة القنيطرة رقم ١٢٤٨ تاريخ ٢٠١١/٥/٢٢ لتكليف أصحاب الجرارات وعددهم /٥٢٧/ جراراً من أجل تكليفهم بمراجعة أمانة جمارك اللاذقية مصطحبين إجازات حكمية صادرة عن مديرية الاقتصاد لتسوية وضع جراراتهم جمركياً ومنحهم الشهادة الجمركية اللازمة بوضع الجرارات الحالي.

وردت مديرية زراعة القنيطرة على جمارك اللاذقية بالكتاب رقم ٢٢٢٠ تاريخ ٢٠١١/٤/٣ لتؤكد فيه تحويل مبالغ مالية قيمها نحو ١٣، ٢ مليون بموجب إشعارات نظامية من مصرف سورية المركزي لحساب جمارك اللاذقية لقاء قيمة الرسوم الجمركية المترتبة على جرارات المنحة اليابانية المخصصة لمحافظة القنيطرة وعددها ٥٢٧ جراراً.

هذا وطالبت زراعة القنيطرة جمارك اللاذقية بكتابها بموافاتها ما يفيد بأن الجرارات أصبحت بريئة الذمة وإعلام المديرية بكتاب خطي يفيد أنه لا مانع من إجراء تسوية أوضاع الجرارات في محافظة القنيطرة.

مدير نقل القنيطرة محمد زيتون بين لـ«الوطن» أن المديرية تقوم بمنح أصحاب الجرارات رخص تجديد سنوية، مبيناً أن عملية نقل الملكية أو القيد للجرار خارج المحافظة غير مسموح به حالياً لحين تسوية وضعها الجمركي استناداً إلى تعميم وزارتي النقل والمالية ومديرية الجمارك العامة، المتضمن تكليف المستفيد بإحضار إجازة استيراد حكمية من وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية ليتم بموجبها استصدار شهادة جمركية باسم مالك الجرار بعد استيفاء رسوم التسوية لدى الجهات المعنية.

من جانبه مدير زراعة القنيطرة شامان الجمعة طالب صاحب الجرار بمراجعة المصرف الزراعي لتسديد الرسوم المالية المترتبة عليه من قيمة الجرار ليصار إلى منحه الكتاب اللازم إلى مديرية النقل لإتمام معاملة إفراغ الجرار باسمه أصولاً، مشيراً إلى أن مديرية الزراعة قد قامت بتسديد الالتزامات المالية المترتبة عليها وبقيت ذمم مالية مترتبة على صاحب الجرار.